مجلة الدراسات الإسلامية، المجلد 26، العدد (2)، ص ص 213 – 241، الرياض (2014م/ 1435هـ)

حديث (كن عبد الله المقتول، ولا تكن عبد الله القاتل) تخريجاً ودراسة

عبد الرحمن بن عبد الكريم الزيد*

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

(قدم للنشر في 15/ 04/ 1434هـ؛ وقبل للنشر في 12/ 05/ 1434هـ)

المستخلص: يتضمن هذا البحث تخريج حديث (كن عبد الله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل) حيث قرأت تضعيفاً للحديث من أحد الأئمة المحدثين، فتناولت تخريجه بتوسع من كل الطرق التي خُرج منها، ودرست أسانيده مفصلاً في دراسة رجال الإسناد، وبيّنت درجة كل طريق، والحكم النهائي على الحديث، حيث تبين ثبوته من عدة طرق، ثم أتبعت ذلك بالمسائل والفوائد المتعلقة بالحديث، ونقلت كلام أهل العلم المتعلق بخطورة الفتن وأثرها، وما يترتب عليها من سفك للدم الحرام، وذكرت ما ورد من الوعيد الشديد لقتل المؤمن والتعظيم الأكيد لحرمته، مما دعا المصطفى ﷺ لتأكيد هذه القاعدة المهمة عند الفتن، وهي: (كن عبد الله المقتول، ولا تكن عبد الله القاتل).

الكلمات الدالة: تخريج، دراسة، حديث، المقتول، القاتل.

Documentation & Investigation of the Hadith "Rather be the killed slave of Allah than be the killer"

Abdulrhman Abdulkareem Al-Zaid*

Imam Mohamed Ibn-Saud Islamic University

(Received 25/02/2013; accepted for publication 24/03/2013.)

Abstract: This research deals with the documentation of the Hadith "Rather be the killed slave of Allah than be the killer". It is in response to a view of a Hadith specialist that rated it as "dhaeef (weak)". The documentation is comprehensive and detailed; it has covered all of the Hadith paths, path grades, and the chain of narrators as well as a concluding verdict on the Hadith. The research has revealed the Hadith validity and reliability in a variety of ways. The documentation is supplemented by certain issues and implications of the Hadith. In addition, the research conveys the scholars' warnings against the dangerous consequences of murder. Allah threatens the killer of innocent souls with eternal torment in the Hellfire, and hence the great significance of the Prophet's command in the Hadith.

Keywords: documentation; Hadith; killer; the killed; deliberate killing; punsihment.

(*) أستاذ مشارك بقسم السنة، كلية أصول الدين،
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
الرياض، المملكة العربية السعودية، ص.ب (1799)، الرمز (49411)

(*)Associate Professor, Department of Sunnah, College of osol aldean,
Imam Mohammad Ibn-Saud Islamic University
Riyadh, Saudi Arabia, p.o box: 1799, Postal Code:49411

البريد الإلكتروني: *e-mail: abokarmi@hotmail.com*

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وبعد: فإن العناية بالسنة من أفضل ما يشتغل به من العلوم، ففيها الهدى والرشاد، والخير العميم للعباد، والفوز يوم المعاد، ومن هذا الباب ما يتعلق بثبوت الحديث، وتحري صحة نسبته إلى رسول الله ﷺ، ثم التفقه فيه، والعمل بمقتضاه، وهذا بحث بعنوان: **حديث (كن عبد الله المقتول، ولاتكن عبد الله القاتل) تخريجاً ودراسة.**

سبب البحث:

أني قرأت للحافظ الكبير ابن الصلاح قوله في حديث (كن عبد الله المقتول، ولا تكن عبد الله القاتل) لم أجده في شيء من الكتب المعتمدة[1].

والذي أعرفه أن له طرقاً تثبته، فعزمت على تخريج طرقه ودراسة أسانيدها، وذكر فوائده، خاصة ونحن في هذا العصر الذي تواردت فيه الفتن، وتهاون بعض الناس في الدماء المحرمة، فما أحوجنا لمثل هذا الحديث وفقهه.

الدراسات السابقة:

لم أجد بعد البحث من خصّ هذا الحديث بالتخريج والدراسة.

أهداف البحث:

1 – تخريج حديث (كن عبد الله المقتول، ولا تكن عبد الله القاتل) والوقوف على طرقه.

2 – دراسة أسانيده، والتوصل إلى معرفة طرقه، مما يبين ثبوته.

3 – ذكر مسائله وفوائده.

مشكلة البحث:

هل حديث: (كن عبد الله المقتول، ولا تكن عبد الله القاتل) ثابت عن النبي ﷺ أم لا؟ وهل ما نقل عن بعض أئمة الحديث أنه لا يوجد في الكتب المعتمدة صحيح؟

(1) كنت قرأته في كتاب «مسألة التصحيح والتحسين في الأعصار المتأخرة»، للدكتور عبد الرزاق الشايجي ص (75)، وأيضاً في أسنى المطالب (1/ 222) بعد إيراد الحديث –: وقد اختلف في رتبته، قال ابن الصلاح: لم أجده في شيء من الكتب المعتمدة، وزعم إمام الحرمين أنه صحيح، وتعقبه ابن الصلاح.
ثم تبين لي أن ابن الصلاح رحمه الله إنما قصد طريقاً معينة، لا أصل الحديث، فقد أورد ابن الملقن حديث حذيفة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال في وصف الفتن: (كن عبد الله المقتول، ولا تكن عبد الله القاتل). فقال: هذا الحديث غريب لا أعلم من خرجه هكذا من هذه الطريق بعد البحث عنه، والعجب من إمام الحرمين في «النهاية» كونه قال: إنه حديث صحيح. ولا اعتماد عليه في هذا الشأن، قال ابن الصلاح في كلامه على «الوسيط»:=
=لم أجد هذا الحديث في كتب الحديث الخمسة المعتمدة وغيرها، وهو زيادة في حديث حذيفة الثابت في الفتن. ثم ذكر ابن الملقن أنه يروى من طرق أخرى أوردها. انظر: البدر المنير (9/ 8) وقد أشار لنحو هذا ابن حجر في التلخيص الحبير (4/ 227) وذكر أنه لا أصل له من حديث حذيفة، فيتبين أن قصد ابن الصلاح أنه لم يجده من حديث حذيفة رضي الله عنه.

حدود البحث:

يقتصر هذا البحث على تخريج الحديث محل الدراسة عن كل صحابي ورد عنه تخريجا موسعاً ودراسة إسناد لكل طريق، فإن كان صحيحا أو حسناً فيكتفى به، وإن كان ضعيفاً فيدرس من المتابعات والشواهد ما يقويه، وكذا يشرح غريب ألفاظه وفوائده والمسائل المتعلقة به.

منهج البحث:

منهج البحث استقرائي استنباطي، فتتبعت طرق الحديث ومن أخرجه من أئمة الحديث، وأوردت الحديث من رواية من رواه من الصحابة، وذكرت ما يستنبط منه من فوائد ومسائل.

إجراءات البحث:

1 – تحت كل رواية أورد لفظ الحديث، ثم تخريجه بعزوه إلى من أخرجه من أصحاب الكتب الحديثية، وأكتفي بالجزء والصفحة ورقم الحديث مرتباً ذلك حسب المتابعات للرواية المختارة.

2 – ثم أقوم بدراسة السند بالترجمة لرواة السند المختار بذكر ما يعرف به الراوي وشيوخه وتلاميذه، وحاله من جرح أو تعديل، فإن كان مختلفا في حاله فأذكر أقوال أهل العلم فيه، ثم أرجح ما أراه.

3 – أذكر الحكم على سنده ودرجته النهائية.

4 – ثم أشرح غريب ألفاظه بالرجوع لكتب الغريب والشروح واللغة.

5 – ختمت البحث بذكر جملة من المسائل والفوائد المستنبطة من الحديث.

والله أسأل أن يسددني في القول والعمل، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، وأن يرزقنا القبول وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

ورد حديث (كن عبد الله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل) بهذا اللفظ ونحوه عن سبعة من الصحابة، وورد ما يدل على معناه من حديث أبي بكرة ﷺ ومن حديث أبي ذر ﷺ وإليك التفصيل:

(ح1): حديث خباب بن الأرت ﷺ.

عن رجل، من عبد القيس كان مع الخوارج، ثم فارقهم، قال: دَخَلُوا قَرْيَةً، فَخَرَجَ عَبْدُ الله بْنُ خَبَّابٍ، ذَعِرًا يَجُرُّ رِدَاءَهُ، فَقَالُوا: لَمْ تُرَعْ. قَالَ: وَالله، لَقَدْ رُعْتُمُونِي. قَالُوا: أَنْتَ عَبْدُ الله بْنُ خَبَّابٍ صَاحِبُ رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ أَبِيكَ، حَدِيثًا تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ تُحَدِّثُنَاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ: أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنَةً الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، قَالَ: (فَإِنْ أَدْرَكْتَ ذَاكَ، فَكُنْ عَبْدَ الله الْمَقْتُولَ)، قَالَ أَيُّوبُ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلا قَالَ: (وَلا تَكُنْ عَبْدَ الله الْقَاتِلَ). قَالُوا: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِيكَ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَقَدَّمُوهُ عَلَى ضَفَّةِ

النَّهَرِ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَسَالَ دَمُهُ كَأَنَّهُ شِرَاكُ نَعْلٍ مَا ابْذَقَرَّ، وَبَقَرُوا أُمَّ وَلَدِهِ عَمَّا فِي بَطْنِهَا.

المبحث الأول: تخريجه:

رواه ابن سعد في «الطبقات» (5/ 245–246)، والإمام أحمد في المسند (34/ 544) ح (21045) قالا: حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب عن حميد بن هلال، عن الرجل من عبد القيس به.

وأخرجه أبو يعلى (7215) بمثله من طريق أبي خيثمة عن إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (3630) بنحوه من طريق مسلمة بن قعنب، عن أيوب، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (283) من طريق سليمان بن المغيرة.

والطبراني (3631) بنحوه من طريق صالح بن رستم، وأخرجه الآجري في الشريعة (387) بنحوه من طريق سليمان بن المغيرة وأيوب ثلاثتهم عن حميد، به.

وأخرجه الدارقطني(3/ 132) من طريق أحمد بن محمد بن رشدين، عن زكريا بن يحيى، والخطيب في «تاريخه» (1/ 205) من طريق علي بن عمرو بن خالد الحراني، عن أبيه، كلاهما عن الحكم بن عبدة الشيباني البصري، عن أيوب، عن حميد، عن أبي الأحوص، فذكره، ولم يذكر فيه: (كن عبد الله المقتول، ولا تكن عبد الله القاتل)، وفيه أن ذلك كان في قتال علي للخوارج.

وأخرجه ابن أبي شيبة (15/ 308–309)، من طريق يزيد بن هارون، وفي موضع آخر (15/ 123–124) عن ابن علية، والدارقطني (3/ 131–132) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز لاحق بن حميد، فذكر القصة دون الحديث المرفوع فيها، وفيها أن ذلك كان أثناء قتال علي بن أبي طالب للخوارج[2].

المبحث الثاني: دراسة إسناده: «طريق الإمام أحمد».

– إسماعيل: بن إبراهيم بن علية، الإمام أبو بشر، روى عن أيوب وابن جدعان وعطاء بن السائب، وعنه أحمد وإسحاق وابن معين وغيرهم، إمام حجة، مات سنة 193، روى له الجماعة. الكاشف (1/ 243)، وتذكرة الحفاظ (1/ 322).

– أيوب: بن أبي تميمة، أبو بكر السختياني الإمام، روى عن عمرو بن سلمة الجرمي ومعاذة ومحمد بن سيرين، وعنه شعبة وابن علية، قال ابن علية: كنا نقول عنده ألفا حديث. وقال شعبة: ما رأيت مثله كان سيد الفقهاء، مات سنة 131هـ روى له الجماعة. الكاشف (1/ 260)، وتقريب التهذيب (117).

– حميد بن هلال العدوي البصري، روى عن عبد الله بن مغفل ومطرف بن الشخير، وعنه: أيوب وشعبة وجرير بن حازم وغيرهم، قال قتادة: ما كانوا

(2) حاشية تحقيق المسند (34/ 542).

يفضلون أحدا عليه في العلم. وقال ابن حجر: ثقة عالم، الكاشف (1/ 354)، والتقريب (182).

– عبد الله بن خباب بن الأرت – بفتح الراء وتشديد المثناة – المدني، حليف بنى زهرة، يق سمع أباه وأبي بن كعب، وعنه عبد الرحمن بن أبزى الصحابي وعبد الله بن الحارث بن نوفل وجماعة، قيل: له رؤية، ووثقه العجلي فقال: ثقة من كبار التابعين، قتله الحرورية سنة ثمان وثلاثين، قال أبو نعيم: أدرك النبي ﷺ، مختلف في صحبته، له رؤية ولأبيه صحبة. وقال الغلابي: قتل سنة 37، وكان من سادات المسلمين، روى له الترمذي والنسائي، تقريب التهذيب (1/ 301)، وتهذيب التهذيب (5/ 172).

– خباب بن الأرت التميمي، ويقال: الخزاعي، أبو عبد الله، سبي في الجاهلية فبيع بمكة، فكان مولى أم أنمار الخزاعية، وقيل غير ذلك، ثم حالف بني زهرة، وكان من السابقين الأولين، شهد خباب بدرا وما بعدها، ونزل الكوفة ومات بها سنة سبع وثلاثين، زاد ابن حبان: منصرف علي من صفين، وصلى عليه علي رضي الله عنه وقيل: مات سنة تسع عشرة. قال الحافظ: والأول أصح. الإصابة (2/ 258).

المبحث الثالث: درجته:

فيه راو مجهول، وهو الرجل الذي كان من الخوارج فتاب، وبقية السند كما سبق ثقات، ويشهد له ما يأتي من الأحاديث، ورواية الدارقطني فيها أحمد بن محمد ابن رشدين ضعيف، وكذّبه بعضهم، وقال ابن عدي: مع ضعفه يكتب حديثه[3]، وفيها – أيضاً – علي بن عمرو لم أجد له ترجمة، والحكم بن عبدة، وهو الرعيني الدمشقي، قال أبو داود: ما عندي من علمه شيء. وضعفه الأزدي[4]. ثم هي مرسلة، وليس فيها القدر المرفوع، ورواية ابن أبي شيبة والدارقطني الثانية عن أبي مجلز لاحق بن حميد، رواتها ثقات؛ فيزيد بن هارون وسليمان التيمي إمامان مشهوران، ولاحق بن حميد وثقه ابن سعد وأبو زرعة والعجلي وابن خراش، وهو تابعي، أدرك جماعة من الصحابة[5] لكن القدر المرفوع ليس في روايته، لكن روايته تفيد في ثبوت القصة.

المبحث الرابع: غريبه:

قوله: «ما ابذقر» بموحدة وذال معجمة وقاف وتشديد راء، مثل اقشعر، وفي رواية (ما امذقر) قال في القاموس: ابذقروا: تبددوا، وتفرقوا، وبمعنى «ابذعروا». وما ابذقر الدم في الماء، أي: لم تتفرق أجزاؤه، فتمتزج به، ولكنه مر فيه مجتمعا متميزا منه[6].

(3) لسان الميزان (1/ 257).

(4) تهذيب التهذيب (2/ 432).

(5) تهذيب الكمال (31/ 171).

(6) القاموس (1/ 348)، وغريب الحديث، لابن الجوزي (2/ 350).

(ح2) حديث خالد بن عرفطة ﷺ.

عن خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يَا خَالِدُ، إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَحْدَاثٌ وَفِتَنٌ وَاخْتِلَافٌ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ عَبْدَ اللهِ الْمَقْتُولَ لا الْقَاتِلَ فَافْعَلْ).

المبحث الأول: تخريجه:

أخرجه أحمد في المسند (5/ 292) ح (22552) قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان، عن خالد بن عرفطة به، وأخرجه ابن أبى شيبة (7/ 457) ح (37197)،

والبزار. كشف الأستار (4/ 125) بمثله من طريق عفان بن مسلم، والحاكم في المستدرك (4/ 562) ح (8578) بمثله من طريق موسى بن إسماعيل ثلاثتهم قالوا: ثنا حماد بن سلمة به.

وأخرجه نعيم بن حماد في الفتن (1/ 156) ح (399)، والطبراني (4/ 189)، رقم (4099)، وأخرجه أيضًا: ابن أبى عاصم في الآحاد والمثاني (1/ 466)، رقم (646)، والبخاري في التاريخ الكبير (3/ 138)، ترجمة (463) خالد بن عرفطة) كلهم بمثله من طرق عن علي بن زيد به.

المبحث الثاني: دراسة سنده:

– عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري، مولاهم، أبو سعيد البصري، روى عن: أيمن بن نابل، وجرير بن حازم، وعكرمة بن عمار، وعنه: ابن المبارك، وهو من شيوخه، وابن وهب، وهو أكبر منه، وابنه موسى، وأحمد، وإسحاق، وعلي، ويحيى بن معين. قال ابن حجر: ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث. قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه، مات سنة ثمان وتسعين ومائة، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة، روى له الجماعة. تهذيب التهذيب (6/ 250)، وتقريب التهذيب (1/ 351).

– حماد بن سلمة بن دينار الإمام، أبو سلمة، قال الذهبي: أحد الأعلام، يقال: ولاؤه لقريش. روى: عن سلمة بن كهيل، وابن أبي مليكة، وأبي عمران الجوني، وعنه: شعبة ومالك وأبو نصر التمار، قال ابن معين: إذا رأيت من يقع فيه فاتهمه على الإسلام. وقال عمرو بن عاصم: كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألفا. وقال ابن حجر: ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة. توفي سنة 167هـ، روى له مسلم والأربعة الكاشف (1/ 349)، وتقريب التهذيب (1/ 178).

– علي بن زيد بن جدعان التيمي البصري الضرير، روى عن: أنس بن مالك وسعيد بن المسيب وأبي عثمان النهدي وأبي نضرة العبدي وجماعة، وعنه: شعبة وزائدة وابن علية وخلق، قال الذهبي: أحد الحفاظ، وليس بالثبت، قال يعقوب بن شيبة: ثقة صالح الحديث، وإلى اللين ما هو. «يعني ما هو ببعيد». وقال الترمذي: صدوق إلا أنه ربما رفع الشيء الذي يوقفه

غيره. قال صالح بن أحمد عن أبيه: ليس بالقوي، وقد روى عنه الناس. وقال أحمد أيضاً: ليس بشيء. وقال حنبل عن أحمد: ضعيف الحديث. وقال معاوية بن صالح عن يحيى بن معين: ضعيف. وقال عثمان الدرامي عن يحيى: ليس بذاك القوي. وقال مرة: ليس بشيء. وقال العجلي: كان يتشيع لا بأس به. وقال مرة: يكتب حديثه، وليس بالقوي. وقال الجوزجاني: واهي الحديث ضعيف، وفيه ميل عن القصد، لا يحتج بحديثه. وقال أبو زرعة: ليس بقوي. وقال أبو حاتم: ليس بقوي يكتب حديثه، ولا يحتج به، وكان يتشيع. وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن خزيمة: لا أحتج به لسوء حفظه. وقال ابن عدي: لم أر أحداً من البصريين وغيرهم امتنع من الرواية عنه، وكان يغلو في التشيع، ومع ضعفه يكتب حديثه، وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالمتين. وقال الدارقطني: لا يزال عندي فيه لين، فالخلاصة من حاله: أنه ضعيف، فالأكثر على تضعيفه، يتشيع مات سنة 131هـ. الجرح والتعديل (6/ 186)، والكاشف (2/ 40)، وتهذيب التهذيب (7/ 283)، وتقريب التهذيب (401).

– أبو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل، قال ابن حجر: بفتح الميم، ويجوز ضمها، وكسرها، بعدها لام ثقيلة، ابن عمرو بن عدي أدرك الجاهلية، وأسلم في عهد النبي ﷺ وأرسل له صدقات، ولكنه لم يلقه، روى عن عمر بن الخطاب وسعد بن أبى وقاص وعبد الله بن مسعود وحذيفة بن اليمان، روى عنه أيوب السختياني وسليمان التيمى وداود بن أبى هند. قال ابن حجر: مخضرم من كبار الثانية، ثقة ثبت عابد. مات: سنة خمس وتسعين، وقيل بعدها، وعاش مائة وثلاثين سنة، وقيل أكثر، روى له الجماعة. الجرح والتعديل (5/ 283)، وتهذيب الكمال (17/ 424)، والإصابة (5/ 84)، والتقريب (351).

– خالد بن عُرفُطة بضم المهملة والفاء بينهما راء ساكنة بن أبرهة سنان الليثي، ويقال: العذري، وهو الصحيح، وهو حليف بني زهرة، وولاه سعد القتال يوم القادسية. أخرج حديثه الترمذي بإسناد صحيح، روى عنه: أبو عثمان النهدي وعبد الله بن يسار ومسلم مولاه وأبو إسحاق السبيعي وغيرهم، وكان خالد مع سعد بن أبي وقاص في فتوح العراق، وكتب إليه عمر يأمره أن يؤمّره، واستخلفه سعد على الكوفة، وعاش خالد إلى سنة ستين، وقيل: مات سنة إحدى وستين. الإصابة (2/ 244).

المبحث الثالث: درجته:

إسناده ضعيف، فيه علي بن زيد ضعيف، لكن تشهد له الأحاديث الأخرى

قال الحاكم – بعد تخريجه في الموضع السابق –: تفرد به علي بن زيد القرشي عن أبي عثمان النهدي، ولم

يحتجا بعلي، وسكت عنه الذهبي في التلخيص، وقال الهيثمي: فيه علي بن زيد، وفيه ضعف، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات[7]. وقال شعيب الأرنؤوط – في تحقيق المسند –: حسن لغيره. وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد.

***

(ح 3) حديث جندب بن سفيان ﷺ.

عن جندب بن سفيان رجل من بجيلة قال: قال رسول الله ﷺ: (سَتَكُونُ بَعْدِي فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، تَصْدِمُ الرَّجُلَ كَصَدْمِ جِبَاهِ فُحُولِ الثِّيرَانِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُسْلِمًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُسْلِمًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا)، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَا رَسُولَ اللهَّ، فَكَيْفَ نَصْنَعُ عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: (ادْخُلُوا بُيُوتَكُمْ وَاخْمُلُوا ذِكْرَكُمْ)، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَى أَحَدِنَا بَيْتَهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللهَّ ﷺ: (فَلْيُمْسِكْ بِيَدَيْهِ وَلْيَكُنْ عَبْدَ اللهَّ الْمَقْتُولَ، وَلَا يَكُنْ عَبْدَ اللهَّ الْقَاتِلَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَكُونُ فِي قُبَّةِ الْإِسْلَامِ، فَيَأْكُلُ مَالَ أَخِيهِ، وَيَسْفِكُ دَمَهُ، وَيَعْصِي رَبَّهُ، وَيَكْفُرُ بِخَالِقِهِ، فَتَجِبُ لَهُ جَهَنَّمُ).

المبحث الأول: تخريجه:

أخرجه أبو يعلى في مسنده (3/ 92) ح (1523) المقصد العلي في زوائد مسند أبي يعلى الموصلي (4/ 416) ح (1844) قال: حدثنا محمد بن بكار، حدثنا عبد الحميد بن بهرام، قال: حدثنا شهر بن حوشب، قال: حدثني جندب بن سفيان رجل من بجيلة قال: قال رسول الله ﷺ فذكره.

وأخرجه الروياني، في مسنده (2/ 146) ح (971) قال: حدثنا ابن إسحاق،حدثنا محمد بن بكار به، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (7/ 458) ح (37430) قال: حدثنا أحمد بن عبد الله.

وأخرجه الطبراني في الكبير (2/ 177) ح (1724) من طريق سعيد بن سليمان وأبو الوليد ثلاثتهم قالوا: حدثنا عبد الحميد بن بهرام به إلا أن رواية ابن أبي شيبة «عن رجل من بجيلة» ويظهر أن لفظة (عن) زيدت خطأ، ورواية الطبراني ليس فيها رجل من بجيلة.

المبحث الثاني: دراسة إسناده: (سند أبي يعلى).

– محمد بن بكار بن الزبير العيشي بصري، روى عن معتمر وابن عيينة والطيالسي وغيرهم، وعنه مسلم وأبو داود وأبو يعلى وخلق، ثقة مات سنة 237هـ روى له مسلم وأبو داود. الكاشف (2/ 160)، وتهذيب التهذيب (9/ 66)، والتقريب (470).

– عبد الحميد بن بهرام الفزاري المدائني، روى عن شهر بن حوشب وعن عاصم الأحول حديثاً واحداً، وروى عن عكرمة، وعنه: ابن المبارك ووكيع وروح بن عبادة وأبو داود وأبو الوليد الطيالسيان، قال

(7) مجمع الزوائد (7/ 302).

علي بن حفص المدائني: سألت شعبة عنه فقال: صدوق إلا أنه يحدث عن شهر بن حوشب. وقال أبو موسى: ما سمعت يحيى ولا عبد الرحمن يحدثان عن عبد الحميد شيئا قط. وقال علي بن المديني عن يحيى بن سعيد: من أراد حديث شهر بن حوشب فعليه بعبد الحميد. قال ابن المديني: وهو ثقة عندنا، وإنما كان يروي عن شهر من كتاب عنده. وقال أبو طالب عن أحمد: حديثه عن شهر مقارب كان يحفظها، وهي سبعون حديثا. وقال حرب عن أحمد: ثقة كان يكون بالمدائن. وقال إسحاق ابن منصور عن ابن معين: ثقة. وقال أبو داود: ثقة. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: هو في شهر كالليث في سعيد المقبري. قلت: ما تقول فيه؟ قال: ليس به بأس، أحاديثه عن شهر صحاح، لا أعلم رُوي عن شهر أحاديث أحسن منها. قلت: يحتج بحديثه؟ قال: لا ولا بحديث شهر، ولكن يكتب حديثه. وقال صالح بن محمد الأسدي: يروي عن شهر صحيفة منكرة. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن عدي: هو في نفسه لا بأس به، وإنما عابوا عليه كثرة رواياته عن شهر، وشهر ضعيف. قال الخطيب: الحمل في الصحيفة التي ذكر صالح على شهر لا على عبد الحميد. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات. وقال البزار: روى عنه جماعة من أهل العلم واحتملوا حديثه. وقال أحمد بن صالح المصري: عبد الحميد بن بهرام ثقة يعجبني حديثه، أحاديثه عن شهر صحيحة. وقال الساجي: صدوق يهم. وقال ابن حجر في التقريب: صدوق. وهو الأقرب في حاله. تهذيب التهذيب (6/ 99)، والتقريب (333).

– شهر بن حوشب الشامي، روى عن مولاته أسماء بنت يزيد وأبي هريرة وابن عباس، وعنه مطر الوراق وثابت وعبد الحميد بن بهرام، وثقه أحمد وابن معين، وقال أبو حاتم: ليس بدون أبي الزبير. وروى شبابة عن شعبة: لقيت شهرا فلم أعتد به. وقال النسائي: ليس بالقوي. وضعّفه موسى بن هارون والساجي وابن حبان والبيهقي، وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه شهر وغيره من الحديث فيه من الإنكار ما فيه، وشهر ليس بالقوي في الحديث، وهو ممن لا يحتج بحديثه، ولا يتدين به. قال ابن حجر: صدوق كثير الإرسال والأوهام. والأظهر مما سبق أنه ضعيف، فشعبة رحمه الله لقيه فضعفه، وهو أخبر به. روى له الأربعة ومسلم مقرونا. الكاشف (1/ 490)، وتهذيب التهذيب (4/ 325)، وتقريب التهذيب (269).

– جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي ثم العلقي، أبو عبد الله، وقد ينسب إلى جده، فيقال: جندب ابن سفيان، سكن الكوفة ثم البصرة، قدمها مع مصعب ابن الزبير، وقد روى عنه من أهل الشام شهر بن حوشب فقال: حدثني جندب بن سفيان. قال

ابن السكن: وأهل البصرة يقولون: جندب بن عبد الله. وأهل الكوفة يقولون: جندب بن سفيان، ويقال له: جندب الخير. وفي الطبراني من طريق أبي عمران الجوني قال: قال لي جندب: كنت على عهد رسول الله ﷺ غلاما حزورا. والحزور، كما في الصحاح[8]: الغلام إذا اشتد وقوي وخدم. قال يعقوب: هو الذي قد كاد يدرك ولم يفعل. الإصابة (1/ 509).

المبحث الثالث: درجته:

يتبين مما سبق أنه ضعيف لضعف شهر بن حوشب، لكن الشاهد منه حسن لغيره للشواهد

قال ابن حجر: إسناده حسن[9]. وقال الهيثمي: فيه شهر بن حوشب، وعبد الحميد بن بهرام، وقد وثقا، وفيهما ضعف[10]. وقال حسين سليم أسد: إسناده حسن[11].

* * *

(ح4) حديث وابصة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

عَنْ عَمْرِو بْنِ وَابِصَةَ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: إِنِّي بِالْكُوفَةِ فِي دَارِي إِذْ سَمِعْتُ عَلَى بَابِ الدَّارِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَأَلِجُ؟ فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ، فَلِجْ، فَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَيَّةُ سَاعَةِ زِيَارَةٍ؟ وَذَلِكَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، قَالَ: طَالَ عَلَيَّ النَّهَارُ، فَتَذَكَّرْتُ مَنْ أَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُنِي عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأُحَدِّثُهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمُضْطَجِعِ؛ وَالْمُضْطَجِعُ خَيْرٌ مِنَ الْقَاعِدِ، وَالْقَاعِدُ خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، قَتْلَاهَا كُلُّهَا فِي النَّارِ)، قَالَ: قُلْتُ: وَمَتَى ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ؛ ذَاكَ أَيَّامَ الْهَرْجِ، قُلْتُ: وَمَتَى أَيَّامُ الْهَرْجِ؟ قَالَ: (حِينَ لا يَأْمَنُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ)، قَالَ: قُلْتُ: فَبِمَ تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: (ادْخُلْ بَيْتَكَ)، قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ؟ قَالَ: (فَادْخُلْ مَخْدَعَكَ)، قَالَ: قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ؟ قَالَ: (قُلْ هَكَذَا، وَقُلْ: بُؤْ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ، وَكُنْ عَبْدَ اللهِ الْمَقْتُولَ).

المبحث الأول: تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (11/ 350) ح (37429) قال: أخبرنا معمر، عن إسحاق بن راشد، عن عمرو بن وابصة الأسدي، عن أبيه به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (7/ 485) ح (20727) قال: حدثنا معتمر بن بشر قال: حدثنا ابن مبارك، قال: أخبرنا معمر به، واللفظ له.

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (1/ 448) ح (4286) قال: ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر عن

(8) الصحاح (2/ 629).

(9) المطالب العالية (4/ 266).

(10) مجمع الزوائد (7/ 303).

(11) في تحقيق مسند أبي يعلى في الموضع المذكور سابقا في التخريج.

رجل،عن عمرو بن وابصة،

والبزار ح (1444) أيضا من طريق عبد الرزاق.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (10/ 8) قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري أنا عبد الرزاق به.

وأخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (3/ 361) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن عباد، أنا عبد الرزاق به،

والحديث أخرجه أبو داود بإسناده بسياق مختلف سنن أبي داود (4/ 99) وهذا لفظه.

حدثنا عمرو بن عثمان، ثنا أبي، ثنا شهاب بن خراش، عن القاسم بن زوان، عن إسحاق بن راشد الجزري، عن سالم، حدثني عمرو بن وابصة الأسدي، عن أبيه وابصة عن ابن مسعود ﷺ، قال سمعت رسول الله ﷺ وفيه: (قتلاها كلهم في النار) قال فيه: قلت متى ذلك، يا بن مسعود؟ قال: تلك أيام الهرج حيث لا يأمن الرجل جليسه. قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك الزمان؟ قال: تكف لسانك ويدك، وتكون حلساً من أحلاس بيتك. فلما قتل عثمان طار قلبي مطاره، فركبت حتى أتيت دمشق، فلقيت خريم بن فاتك، فحدثته، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو لسمعه من رسول الله ﷺ كما حدثنيه ابن مسعود.

المبحث الثاني: دراسة سنده: (عند عبد الرزاق).

– معمر بن راشد أبو عروة الأزدي مولاهم عالم اليمن روى عن الزهري وهمام، وعنه غندر وابن المبارك وعبد الرزاق، قال معمر: طلبت العلم سنة مات الحسن ولي أربع عشرة سنة.وقال أحمد: لا تضم معمرا إلى أحد إلا وجدته يتقدمه،كان من أطلب أهل زمانه للعلم، وقال عبد الرزاق: سمعت منه عشرة آلاف. توفي في رمضان سنة 153هـ روى له الجماعة. الكاشف (2/ 282)، والتقريب (541).

– إسحاق بن راشد الجزري أبو سليمان الحراني، وقيل: الرقي مولى بني أمية، وقيل: مولى عمر، روى عن الزهري وميمون بن مهران وعبد الله بن حسن بن الحسن بن علي وغيرهم، وعنه عتاب بن بشير وموسى ابن أعين ومعمر وغيرهم، قال الدوري عن ابن معين: إسحاق بن راشد ثقة. وقال العجلي ثقة. وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات. وقال المفضل بن غسان الغلابي: ثقة. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الفسوي: جزري حسن الحديث..وقال ابن معين: صالح الحديث. وقال في رواية ابن الجنيد: ليس هو في الزهري بذاك، قلت: ففي غير الزهري؟ قال: ليس بإسحاق بأس. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال ابن خزيمة: لا يحتج بحديثه. وقال النسائي: ليس بذاك القوي، كذا قاله في السنن الكبرى. وقال الذهبي في الكاشف: صدوق. وقال ابن حجر في التقريب: ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم. والذي يترجح لي مما سبق أنه صدوق، وفي

حديثه عن الزهري بعض الوهم، روى له البخاري والأربعة. الكاشف (1/ 235)، والتقريب (100)، وتهذيب التهذيب (1/ 201).

– عمرو بن رابصة بن معبد الأسدي الرقي روى عن أبيه رابصة، وعنه سالم شيخ لإسحاق بن راشد وعبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: روى عنه أهل الجزيرة، وسكت عنه الذهبي، وقال ابن حجر: صدوق. روى له أبو داود. تهذيب التهذيب (8/ 101)، والكاشف (2/ 90)، والتقريب (428).

– رابصة بن معبد بن عتبة بن الحارث الأسدي، وقال أبو حاتم هو: رابصة بن عبيدة، ومعبد لقب، أبو سالم ويقال: أبو الشعثاء، وفد على النبي ﷺ سنة تسع. وروى عن النبي ﷺ وعن ابن مسعود وأم قيس بنت محصن وغيرهم، روى عنه ولداه سالم وعمر وزر بن حبيش وغيرهم، نزل الجزيرة، وكان من أعوان عمر بن عبد العزيز. الإصابة (6/ 590).

المبحث الثالث: درجته:

يتبين مما سبق أن إسناده حسن، والله أعلم. قال الحاكم: صحيح. وقال الهيثمي: رواه أبو داود باختصار، ورواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات![12].

المبحث الرابع: غريبه:

الهرج: ورد تفسيره مرفوعا، ففي البخاري عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: (يتقارب الزمان، وينقص العمل، ويلقى الشح، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج) قالوا: يا رسول الله، أيم هو؟ قال: (القتل القتل)[13]. وفي المسند عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: (إن من ورائكم أياما يرفع فيها العلم، ويكثر فيها الهرج)، قالوا: يا رسول الله، ما الهرج؟ قال: (القتل)[14]. وفي البخاري – أيضاً – عن عبد الله، وأحسبه رفعه، قال: (بين يدي الساعة أيام الهرج، يزول فيها العلم، ويظهر فيها الجهل). قال أبو موسى: والهرج: القتل بلسان الحبشة[15].

وفي تحفة الأحوذي: «قال أبو موسى: الهرج بلسان الحبش: القتل. قال في النهاية: الهرج: القتال والاختلاط، وقد هرج الناس يهرجون هرجا إذا اختلفوا. وأصل الهرج: الكثرة في الشيء والاتساع. وفي القاموس: هرج الناس يهرجون وقعوا في فتنة واختلاط وقتل، انتهى»[16].

وعلق العيني في عمدة القاري، فقال: وقد فسر

(12) مجمع الزوائد (7/ 301–302).

(13) البخاري (7061).

(14) المسند (7/ 242)، ح (4183).

(15) انظر: ح (7066).

(16) تحفة الأحوذي (6/ 368).

الهرج في هذه الروايات الثلاث بالقتل، فدلّ صريحا على أن تفسير الهرج مرفوع، ولا يعارض ذلك مجيئه في غير هذه الروايات موقوفا، ولا كونه بلسان الحبشة، ثم قال: الحبش يدعون القتل الهرج، وقيل في ذلك: إن أصل الهرج في اللغة العربية: الاختلاط. يقال: هرج الناس: إذا خلطوا واختلفوا، وهرج القوم في حديثهم: إذا أكثروا وخلطوا. وأخطأ من قال: فنسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة. وهم من بعض الرواة، وإلا فهي عربية صحيحة. ووجه الخطأ أنها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل، إلا على طريق المجاز؛ لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا إلى القتل، وكثيرا ما يسمون الشيء باسم ما يؤول إليه، وكيف يدعى على مثل أبي موسى الأشعري الوهم في تفسير لفظة لغوية؟! بل الصواب معه، واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة، وإن ورد استعمالها في الاختلاط والاختلاف؛ لحديث معقل بن يسار رفعه: (العبادة في الهرج كهجرة إلي). أخرجه مسلم[17].

قوله: (وتكون حلسا من أحلاس بيتك) أحلاس البيوت: ما يبسط تحت حر الثياب، فلا تزال ملقاة تحتها وقيل: الحلس هو الكساء على ظهر البعير تحت القتب والبرذعة، شبهها به للزومها ودوامها، والمعنى: الزموا بيوتكم، والتزموا سكوتكم؛ كيلا تقعوا في الفتنة التي بها دينكم يفوتكم، «فلما قتل عثمان» قائله هو وابصة «طار قلبي مطاره» أي: مال إلى جهة يهواها، وتعلق بها، والمطار: موضع الطيران[18].

(ح5) حديث سعد بن أبي وقاص.

قال: إنه عند فتنة عثمان بن عفان: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: (إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ المَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي). قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي، فَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ لِيَقْتُلَنِي؟ قَالَ: (كُنْ كَابْنِ آدَمَ).

المبحث الأول: تخريجه:

رواه أحمد في مسنده (3/ 161) ح (1609) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث بن سعد، عن عياش ابن عباس، عن بكير بن عبد الله، عن بسر بن سعيد، عن سعد بن أبي وقاص ﷺ به.

وأخرجه الترمذي (4/ 486) ح (2194) عن قتيبة، وقال: وهذا حديث حسن،

وأخرجه أبو يعلى(2/ 95) ح (750)، والشاشي (1/ 180) ح (126)، والضياء في المختارة (938) من طرق عن قتيبة به.

المبحث الثاني: دراسة سنده:

– قتيبة بن سعيد أبو رجاء البلخي، روى عن

(17) عمدة القاري (24/ 184)، والحديث الذي ذكره في مسلم (2948).

(18) عون المعبود (11/ 226).

مالك والليث، وعنه الجماعة سوى ابن ماجه والفريابي والسراج. مات عن اثنتين وتسعين سنة في شعبان. قال ابن حجر: يقال: اسمه يحيى، وقيل: علي، ثقة ثبت. مات سنة أربعين ومائتين عن تسعين سنة، روى له الجماعة. تقريب التهذيب (1/ 454)، والكاشف (2/ 134).

– الليث بن سعد، أبو الحارث الإمام الحافظ، مولى بني فهم، سمع عطاء وابن أبي مليكة ونافعا، وعنه قتيبة ومحمد بن رمح وأمم. ثقة ثبت من نظراء مالك. مات سنة 175 روى له الجماعة. الكاشف (2/ 151)، والتقريب (464).

– عياش بن عباس القتباني، روى عن أبي سلمة ومرثد اليزني، وعنه ابنه عبد الله والليث ومفضل بن فضالة وعدة، قال ابن حجر في التقريب: ثقة. روى له مسلم والأربعة. الكاشف (2/ 107)، والتقريب (437).

– بكير بن عبد الله بن الأشج، أبو عبد الله أو أبو يوسف المدني نزيل مصر، روى عن أبي أمامة بن سهل وابن المسيب، وعنه ابنه مخرمة والليث وأمم. ثقة ثبت إمام، توفي سنة 127 روى له الجماعة. الكاشف (1/ 275)، وتقريب التهذيب (1/ 128).

– بسر بن سعيد المدني الزاهد مولى ابن الحضرمي، ثقة جليل، روى عن زيد بن ثابت وأبي هريرة وسعد، وعنه ابنا الأشج وزيد بن أسلم وعدة. مات سنة مائة روى له الجماعة. الكاشف (1/ 266)، وتقريب التهذيب (122).

– سعد بن أبي وقاص الصحابي الجليل ﷺ.

المبحث الثالث: درجته:

يتبين مما سبق صحة إسناده، وقال الترمذي: وهذا حديث حسن.

***

(ح 6) حديث أبي موسى الأشعري ﷺ.

عن أبي موسى ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ. يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا. الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي. فَاكْسِرُوا قِسِيَّكُمْ، وَقَطِّعُوا أَوْتَارَكُمْ، وَاضْرِبُوا بِسُيُوفِكُمُ الْحِجَارَةَ، فَإِنْ دُخِلَ عَلَى أَحَدِكُمْ بَيْتَهُ، فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنَيْ آدَمَ).

المبحث الأول: تخريجه:

أخرجه أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل (4/ 416) ح (19745) **قال**: حدثنا عفان، حدثنا همام، قال ثنا محمد بن جحادة عن عبد الرحمن بن ثروان، عن هزيل بن شرحبيل، عن أبي موسى به.

وأخرجه ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة (7/ 448) ح (37122) قال: حدثنا عفان به.

وأخرجه أبو داود، سنن أبي داود (4/ 100)

ح (4259)، وابن ماجه، سنن ابن ماجه (2/ 1310) ح (3961)، وابن حبان، صحيح ابن حبان (13/ 297) ح (5962)، والطبراني في المعجم الأوسط (8/ 257) كلهم من طريق عبد الوارث بن سعيد حدثنا محمد بن جحادة به.

وأخرجه الترمذي (2204) من طريق سهل بن حماد، عن همام، به، ولفظه في آخره: (وكونوا كابن آدم)، ليس فيه: (خير).

وأخرجه أبو داود (4262)، والحاكم (4/ 440) من طريقين عن عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، عن أبي كبشة، عن أبي موسى به.

المبحث الثاني: دراسة إسناده:

– عفان: هو عفان بن مسلم الصفار أبو عثمان الحافظ، روى عن هشام الدستوائي وهمام وطبقتهم، وعنه البخاري وإبراهيم الحربي وأبو زرعة وغيرهم، قال الذهبي: وكان ثبتا في أحكام الجرح والتعديل. وقال ابن حجر: ثقة ثبت. قال ابن المديني: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم.وقال ابن معين: أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة. ومات بعدها بيسير. مات سنة 222 روى له الجماعة. الكاشف (2/ 27)، وتقريب التهذيب (393).

– همام: هو همام بن يحيى العوذي الحافظ، روى عن الحسن وقتادة وعطاء، وعنه ابن مهدي وهدبة وشيبان، قال أحمد: هو ثبت في كل المشايخ. مات سنة 163 روى له الجماعة. الكاشف (2/ 339).

– محمد بن جحادة – بضم الجيم، وتخفيف المهملة – الكوفي، روى عن أنس وعبد الرحمن بن ثروان وعبدة بن أبي لبابة وطائفة، وعنه شعبة وعبد الوارث وعنه ابنه إسماعيل وإسرائيل وهمام. ثقة صالح. مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، روى له الجماعة. الكاشف (2/ 161)، وتهذيب التهذيب (9/ 80)، وتقريب التهذيب (471).

– عبد الرحمن بن ثروان أبو قيس الأودي الكوفي، روى عن الأرقم بن شرحبيل وسويد بن غفلة وهذيل بن شرحبيل وعكرمة وجماعة، وعنه الأعمش وأبو إسحاق السبيعي ومحمد بن جحادة وشعبة والثوري وجماعة، قال عباس الدوري عن ابن معين: ثقة. وقال العجلي: ثقة ثبت. وقال الحاكم عن الدارقطني: ثقة. ونقل ابن خلفون عن ابن نمير توثيقه، وقال الذهبي في الكاشف: ثقة. وقال أحمد في رواية عنه: ليس به بأس. وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عنه، فقال: هو كذا وكذا.وحرك يده، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: يخالف في أحاديثه. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: ليس بقوي هو قليل الحديث وليس بحافظ. قيل له: كيف حديثه؟ فقال: صالح، هو لين الحديث، وذكره العقيلي في

الضعفاء، ولخص حاله ابن حجر بقوله: صدوق ربما خالف. ولعل هذا هو التوسط في حاله، وقال ابن أبي عاصم: مات سنة عشرين ومائة، وفيها أرخه غير واحد. روى له البخاري والأربعة. الكاشف (1/ 623)، وتهذيب التهذيب (6/ 138)، وتقريب التهذيب (337).

– هزيل بن شرحبيل الأودي الكوفي الأعمى، أخو الأرقم بن شرحبيل،روى عن أخيه وعثمان وعلي وطلحة وسعد وابن مسعود وأبي ذر، وعنه أبو إسحاق السبيعي وأبو قيس عبد الرحمن بن ثروان وطلحة بن مصرف وغيرهم، ذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن سعد في الطبقة الأولى من الكوفيين: كان ثقة. وقال العجلي: كان ثقة من أصحاب عبد الله. وقال الدارقطني والذهبي: ثقة. وقال أبو موسى المديني في ذيل الصحابة: يقال: إنه أدرك الجاهلية، روى له البخاري والأربعة. الكاشف (2/ 33)، وتهذيب التهذيب (11/ 30).

– أبو موسى: الأشعري عبد الله بن قيس الصحابي الجليل ﷺ.

المبحث الثالث: درجته:

إسناده حسن، والله أعلم. وقال الترمذي: حسن غريب صحيح، وعبد الرحمن بن ثروان هذا تكلم فيه بعضهم، ووثقه يحيى بن معين، واحتج به البخاري.والحديث صححه ابن دقيق العيد في الاقتراح، وقال: على شرط الشيخين[19] أقول: لكن في رواته من لم يخرج لهم مسلم كما سبق في دراسة الإسناد. وقال ابن حجر: في الفتح: إسناده صحيح[20].

المبحث الرابع: غريبه:

قوله: فكسّروا قِسيّكم: بكسرتين وتشديد التحتية: جمع القوس، وفي العدول عن الكسر إلى التكسير مبالغة؛ لأن باب التفعيل للتكثير. قوله: وقطعوا من التقطيع أو تاركم: جمع وتر بفتحتين، قال القارئ: فيه زيادة من المبالغة؛ إذ لا منفعة لوجود الأوتار مع كسر القسي، أو المراد به أنه لا ينتفع بها الغير (واضربوا سيوفكم) بالحجارة، أي: حتى تنكسر، أو حتى تذهب حدتها، وعلى هذا القياس الأرماح وسائر السلاح (فإن دُخل) بصيغة المجهول، ونائب الفاعل قوله: (على أحد منكم) من بيانية (فليكن) أي ذلك الأحد كخير ابني آدم، أي: فليستسلم حتى يكون قتيلا كهابيل، ولا يكون قاتلا كقابيل[21].

* * *

(ح 7) حديث ابن عمر.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُمَيْرَةَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، رَأَى رَأْسًا، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ إِذَا

(19) الاقتراح (102).

(20) فتح الباري (12/ 297).

(21) عون المعبود (11/ 227).

جَاءَهُ مَنْ يُرِيدُ قَتْلَهُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ ابْنَيْ آدَمَ، الْقَاتِلُ فِي النَّارِ، وَالْمَقْتُولُ فِي الْجَنَّةِ).

المبحث الأول: تخريجه:

أخرجه أحمد (10/ 42) ح (5754) قال: حدثنا إسماعيل بن عمر، حدثنا سفيان، عن عون بن أبي جحيفة، عن عبد الرحمن بن سميرة: أن ابن عمر، به.

وأخرجه أبويعلى في مسنده (10/ 100) ح (5732) – قال: حدثنا أبو خيثمة، حدثنا أبو المنذر إسماعيل بن عمر به.

وأخرجه ابن أبي شيبة (7/ 486) ح (37431) – قال: حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن ليث، عن عون بن أبي جحيفة، به بلفظ: (أيعجز أحدكم إذا أتاه الرجل يقتله – يعني من أهل كذا – أن يقول: هكذا، وقال بإحدى يديه على الأخرى، فيكون كالخير من ابني آدم، وإذا هو في الجنة، وإذا قاتله في النار).

وأخرجه أبوداود في سننه، سنن أبي داود (4/ 100) ح (4260) من طريق رقبة بن مصقلة، عن عون بن أبي جُحَيفة، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ – يَعْنِي: ابْنَ سَمُرَةَ – قَالَ: كُنْتُ آخِذًا بِيَدِ ابْنِ عُمَرَ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، إِذْ أَتَى عَلَى رَأْسٍ مَنْصُوبٍ، فَقَالَ: شَقِيَ قَاتِلُ هَذَا، فَلَمَّا مَضَى، قَالَ: وَمَا أُرَى هَذَا إِلا قَدْ شَقِيَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ مَشَى إِلَى رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي لِيَقْتُلَهُ، فَلْيَقُلْ: هَكَذَا، فَالْقَاتِلُ فِي النَّارِ، وَالْمَقْتُولُ فِي الْجَنَّةِ). قال أبو داود: رواه الثوري، عن عون، عن عبد الرحمن بن سمير أو سميرة، ورواه ليث بن أبي سليم، عن عون، عن عبد الرحمن بن سميرة. قال أبو داود: قال لي الحسن بن علي: حدثنا أبو الوليد بهذا الحديث، عن أبي عوانة، وقال: هو في كتابي ابن سبرة، وقالوا: سمرة، وقالوا: سميرة، هذا كلام أبي الوليد.

المبحث الثاني: دراسة إسناده:

– إسماعيل بن عمر الواسطي، أبو المنذر، نزيل بغداد، روى عن مالك بن أنس، ومالك بن مغول، وعيسى بن طهمان، والثوري وغيرهم، وعنه أحمد وعباس الدوري ويحيى بن معين وغيرهم، قال أحمد بن منصور: قلت لأحمد عمن اكتب من المشيخة؟ قال: أبو المنذر إسماعيل بن عمر، قال: وكان عابدا، ووثقه ابن المديني، وقال ابن معين: من تجار أهل واسط ليس به بأس. وقال أبو حاتم: صدوق.وقال أبو بكر الخطيب: كان ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مات بعد المائتين، روى له مسلم والأربعة. الكاشف (1/ 248)، وتهذيب التهذيب (1/ 278)، وتقريب التهذيب (1/ 109).

– سفيان هو: ابن سعيد أبو عبد الله الثوري الإمام أحد الأعلام علماً وزهداً، روى عن حبيب بن أبي ثابت وسلمة بن كهيل وابن المنكدر، وعنه عبد الرحمن بن مهدي والقطان والفريابي وعلي بن

الجعد، قال ابن المبارك: ما كتبت عن أفضل منه. توفي في شعبان سنة 161 عن أربع وستين سنة، روى له الجماعة. الكاشف (1/ 449)، وتهذيب التهذيب (4/ 111).

– عون بن أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي الكوفي، روى عن أبيه ومسلم بن رباح الثقفي والمنذر بن جرير البجلي وعبد الرحمن بن سمير وجماعة، وعنه شعبة وسفيان وعدة، قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي: ثقة. روى له الجماعة. الكاشف (2/ 101)، وتهذيب التهذيب (8/ 151).

– عبد الرحمن بن سميرة أو سمير أو بن أبي سمير، قال في الإصابة: ويقال: ابن سمرة، ويقال: ابن سبرة ويقال: ابن سمية، تابعي أرسل حديثا، فذكر في الصحابة. روى عن عبد الله بن عمر، وعنه عون بن أبي جحيفة، ذكره ابن حبان في الثقات، روى له أبو داود حديثا واحدا في الاستسلام للقتل. وقال ابن حجر: وذكره ابن منده في الصحابة من أجل رواية أوردها من طريقه لم يذكر فيها ابن عمر، لكن الحديث واحد، أرسله بعض رواته. وقال أبو نعيم: لا يصح. وقال ابن أبي حاتم: ابن أبي سميرة، وقال في التقريب: مقبول من الثالثة، ووهم من زعم أن له صحبة، فالذي يظهر أنه مجهول. الثقات (8/ 55)، والإصابة (5/ 234)، وتهذيب التهذيب (6/ 173)، وتقريب التهذيب (342).

– ابن عمر: عبد الله الصحابي الجليل المشهور ﷺ.

المبحث الثالث: درجته:

إسناده ضعيف فيه عبد الرحمن بن أبي سميرة لم يوثقه إلا ابن حبان، لكنه حسن بالشواهد.

***

(ح 8) ومما ورد بمعنى الحديث: حديث أبي بكرة ﷺ.

عن أبي بكرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتَنٌ: أَلا ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا. أَلَا، فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ). قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلا غَنَمٌ وَلا أَرْضٌ؟ قَالَ: (يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنِ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ، اللهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟) قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّى يُنْطَلَقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَّيْنِ، أَوْ إِحْدَى الْفِئَتَيْنِ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟ قَالَ: (يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ).

المبحث الأول: تخريجه:

أخرجه مسلم. صحيح مسلم (4/ 2212) ح (2887)، وأحمد (34/ 30) ح (20490)، وأبو داود

(4/ 99) ح (4256).

المبحث الثاني: غريبه:

يبوء: قال النووي: معنى يبوء به: يلزمه ويرجع ويحتمله، أي: يبوء الذي أكرهك بإثمه في إكراهك وفي دخوله في الفتنة، وبإثمك في قتلك غيره، ويكون من أصحاب النار، أي: مستحقا لها. وفي هذا الحديث رفع الإثم عن المكره على الحضور هناك، وأما القتل فلا يباح بالإكراه، بل يأثم المكره على المأمور به بالإجماع، وقد نقل القاضي وغيره فيه الإجماع[22].

* * *

(ح 9) كذلك مما ورد بمعنى الحديث. (حديث أبي ذر ﷺ).

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: رَكِبَ رَسُولُ الله ﷺ حِمَارًا، وَأَرْدَفَنِي خَلْفَهُ، وَقَالَ: (يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ شَدِيدٌ لا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُومَ مِنْ فِرَاشِكَ إِلَى مَسْجِدِكَ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟). قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (تَعَفَّفْ) قَالَ: (يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَصَابَ النَّاسَ مَوْتٌ شَدِيدٌ يَكُونُ الْبَيْتُ فِيهِ بِالْعَبْدِ، يَعْنِي الْقَبْرَ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟) قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (اصْبِرْ) قَالَ: (يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، يَعْنِي حَتَّى تَغْرَقَ حِجَارَةُ الزَّيْتِ مِنَ الدِّمَاءِ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟). قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (اقْعُدْ فِي بَيْتِكَ، وَأَغْلِقْ عَلَيْكَ بَابَكَ). قَالَ: فَإِنْ لَمْ أُتْرَكْ؟ قَالَ: (فَأْتِ مَنْ أَنْتَ مِنْهُمْ، فَكُنْ فِيهِمْ). قَالَ: فَآخُذُ سِلاحِي؟ قَالَ: (إِذَنْ تُشَارِكَهُمْ فِيمَا هُمْ فِيهِ، وَلَكِنْ إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَرُوعَكَ شُعَاعُ السَّيْفِ، فَأَلْقِ طَرَفَ رِدَائِكَ عَلَى وَجْهِكَ حَتَّى يَبُوءَ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ).

المبحث الأول: تخريجه:

أخرجه أحمد في المسند (35/ 252) ح (21325) قال: حدثني مرحوم، حدثني أبو عمران الجوني، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر به. وفي موضع آخر (21445) عن عبد العزيز بن عبد الصمد وأخرجه البزار في «مسنده» (3959)، وابن حبان (6685) من طريق مرحوم بن عبد العزيز، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (20729) عن معمر، وهو في جامعه (11/ 351)، ومن طريقه الحاكم (2/ 156–157)، والبيهقي (8/ 191)، وأخرجه نعيم بن حماد في الفتن (1/ 151).

ح (384) وفي موضع آخر (435) من طريق حماد بن سلمة وأبي عبد الصمد العمّي. وأخرجه البزار (3958) من طريق صالح بن رستم، وابن حبان (5960)، والحاكم (4/ 423–424)، وابن المبارك في مسنده (2455) من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي (8/ 191) من طريق شعبة، خمستهم – عبد العزيز بن عبد الصمد، ومعمر، وصالح، وحماد بن سلمة، وشعبة –

(22) شرحه على مسلم (18/ 12).

عن أبي عمران الجوني، به..وخالف حماد بن زيد، فرواه عن عن أبي عمران، عن المُشعَّث بن طريف، عن عبد الله ابن الصامت، عن أبي ذر. فأدخل المشعَّث بن طريف بين عمران وعبد الله بن الصامت.

أخرجه أبو داود في سننه (4/ 101) ح (4261) قال أبو داود: لم يذكر المشعث في هذا الحديث غير حماد ابن زيد.

ومن طريق حماد بن زيد أخرجه أيضا الطيالسيُّ (459)، وابن ماجه (3958)، والبزار (3928)، والحاكم (4/ 424)، والبيهقي (8/ 169 و191).

ولفظه عند البزار (كيف تصنع إذا بلغ بك الجهد أن لا يستطيع الرجل أن يقوم إلى فراشه من الجهد؟) قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: (تستعف)، قال: (يا أبا ذر، كيف تصنع إذا كثر الموت حتى يباع البيت بالعبد؟) قال: قلت لأبي عمران: ما البيت؟ قال: القبر. وهذه الرواية توضح رواية أحمد. وفي رواية ابن ماجه (حَتَّى يُقَوَّمَ الْبَيْتُ بِالْوَصِيفِ).

المبحث الثاني: غريبه:

قوله: (حتى يكون البيت بالعبد) في بعض الروايات (حتى يقوم) قال السندي: من التقويم (بالوصيف) أي: بالعبد، قيل: المراد بالبيت القبر، أي: يباع موضع القبر بعبد وصيف عن ارتفاع مواضع القبور من الأموات، أو ليبلغ أجرة الحفار قيمة العبد؛ لكثرة الموتى وقلة الحفارين، واشتغالهم بالمعيشة، وقيل: المراد بالبيت المتعارف، والمعنى أن البيوت تصير رخيصة لكثرة الموت وقلة من يسكنها، فيباع البيت بعبد، مع أن البيت عادة يكون أكثر قيمة قوله: (حتى تغرق) من غرق في الماء كسمع (حجارة الزيت) موضع بالمدينة في الحرة سمي بها لسواد الحجارة، كأنها طليت بالزيت، أي: الدم يعلو حجارة الزيت، ويسترها لكثرة القتلى، وهذا إشارة إلى وقعة الحرة التي كانت زمن يزيد قوله: (بمن أنت منه) أي: بأهلك وعشيرتك الذي خرجت من عندهم، أي: ارجع إليهم (فإذا دخل) على بناء المفعول (إن خشيت) فمكنه من نفسك، فإن قدرت على ذلك فهو المطلوب، وإلا بأن غلبك ضوء السيف وبريقه فغط وجهك حتى يقتلك، قيل: المراد الإخبار بهذه الوقائع على احتمال أن أبا ذر لعله يدركها، وإلا فأبو ذر مات قبل وقعة الحرة؛ فإنه مات في خلافة عثمان، وأما وقوع الجوع والموت بالمدينة فيحتمل أنه أدركها أبو ذر؛ لأنه وقع قحط وموت بها في عام الرمادة[23].

المبحث الثالث: دراسة إسناده عند أحمد:

– **مرحوم** بن عبد العزيز البصري العطار، روى عن أبي عمران الجوني وثابت، وعنه ابن المديني وبندار وأحمد والدورقي، ثقة عابد متأله توفي سنة 188 روى له الجماعة. الكاشف (2/ 251)، والتهذيب (10/ 85).

(23) حاشية السندي على ابن ماجه (2/ 469).

– أبو عمران الجوني: عبد الملك بن حبيب الأزدي أو الكندي مشهور بكنيته، ثقة، أحد العلماء. رأى عمران ابن حصين. روى عن جندب بن عبد الله البجلي وأنس وأبي فراس ربيعة بن كعب الأسلمي وعائذ بن عمرو المزني وعبد الله بن رباح الأنصاري كتابه وعبد الله بن الصامت وعلقمة بن عبد الله المزني والمشعث بن طريف. مات سنة ثمان وعشرين ومائة. روى له الجماعة. التهذيب (6/ 389)، والتقريب (362).

– عبد الله بن الصامت الغفاري البصري عن عمه أبي ذر، وعنه أبوعمران الجوني وحميد بن هلال، وثقه النسائي وابن سعد والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي في الكاشف: ثقة، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال ابن حجر: ثقة، روى له البخاري تعليقا، ومسلم والأربعة. ذكره البخاري في الأوسط في فصل من مات ما بين السبعين إلى الثمانين. الكاشف (1/ 563)، والتهذيب (5/ 264)، والتقريب (308).

– أبوذر: جندب بن جنادة الصحابي الجليل مشهور.

المبحث الثالث: درجته:

إسناده صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، لكن عبد الله بن الصامت روى له مسلم فقط، فهو على شرط مسلم، أما زيادة حماد بن زيد راوياً في الإسناد، فالظاهر أنها زيادة شاذة، والإسناد متصل بدونها. وقد صحح الحديث الألباني رحمه الله في اختصاره لأبي داود وابن ماجه.

فوائد ومسائل:

1 – يستفاد مما سبق ثبوت هذا الحديث؛ فقد ورد من طريق سبعة من الصحابة رضي الله عنهم عن النبي ﷺ. وفي هذه الأحاديث – كما سبق – الصحيح والحسن والضعيف الذي ضعفه ينجبر، وحديثان بمعناه: أحدهما في صحيح مسلم.

2 – تعظيم قتل المسلم، وتعظيم حرمة دم المسلم حيث أمر ﷺ من أدركته هذه الفتن أن يحفظ نفسه من القتل، وسفك دم أخيه المسلم، ولو أدى ذلك إلى أن يكون هو المقتول. ولو عمل الناس بهذا التوجيه النبوي الكريم لانطفأت الفتن، وخَبَا أوارُها، وضعفت مادتها، فقتل المسلم عظيمة من الكبائر. وهذا مما تواردت نصوص الشريعة عليه فمن ذلك:

– قول الله – تعالى –: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (النساء: 93).

– عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: (لَنْ يَزَالَ الْمَرْءُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا) أخرجه البخاري[24].

– عن البراء بن عازب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ

(24) صحيح البخاري (9/ 2) ح (6862).

قال: (لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ قَتْلِ مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ حَقٍّ) أخرجه الترمذي، وابن ماجه، والنسائي، وسعيد ابن منصور[25].

وجعل النبي ﷺ قتل النفس ثالث الكبائر بعد الشرك وعقوق الوالدين، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: (الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس) أخرجه البخاري (6675).

فعجباً بعد هذا لأهل التفجير والقتل والإرهاب، كيف يتهاونون بدماء أهل الإسلام؟ ويتجرؤون على كبيرة عظيمة، وهم يزعمون الإصلاح، فيقعون في دماء مسلمين أبرياء، فأين هم عن هذا الهدي النبوي الرشيد؟ فما أحوجنا، – والله – في هذا الزمان إلى فقه هذا الحديث، والالتزام به.

3 – فيه أن الناس في الفتنة على درجات، فبعضهم أشد في الإثم من بعض، قال ابن حجر: قال بعض الشراح في قوله: (والقاعد فيها خير من القائم) أي: القاعد في زمانها عنها، قال: والمراد بالقائم: الذي لا يستشرفها، وبالماشي: من يمشي في أسبابه لأمر سواها، فربما يقع بسبب مشيه في أمر يكرهه، حكى ابن التين عن الداودي – في قوله: (القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي) فإن الظاهر أن المراد من يكون مباشراً لها في الأحوال كلها، يعني: أن بعضهم في ذلك أشد من بعض، فأعلاهم في ذلك الساعي فيها بحيث يكون سبباً لإثارتها، ثم من يكون قائماً بأسبابها، وهو الماشي، ثم من يكون مباشراً لها، وهو القائم، ثم من يكون مع النظارة، ولا يقاتل وهو القاعد، ثم من يكون مجتنبا لها ولا يباشر ولا ينظر، وهو المضطجع اليقظان، ثم من لا يقع منه شيء من ذلك، ولكنه راض، وهو النائم. والمراد بالأفضلية في هذه الخيرية من يكون أقل شراً ممن فوقه على التفصيل المذكور[26].

4 – الحث على البعد عن الفتن، وفي باب الأمر باعتزال الفتنة، وكسر السلاح، أحاديث منها: عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: (ستكون فتن، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، ومن تشرف لها تستشرفه، ومن وجد ملجأ أو معاذاً فليعذ به) متفق عليه[27].

قال ابن حجر: فقوله (من تشرف لها) بفتح المثناة والمعجمة وتشديد الراء، أي: تطلع لها بأن يتصدى ويتعرض لها، ولا يعرض عنها، وضبط – أيضا – من الشرف، ومن الإشراف قوله: (تستشرفه) أي: تهلكه، بأن يشرف منها على الهلاك، يقال: استشرفت الشيء

(25) سنن الترمذي (1395)، وابن ماجه (2/ 2874) ح (2916)، والنسائي (3987)، وسنن سعيد بن منصور (673).

(26) فتح الباري (13/ 30).

(27) البخاري (3601)، ومسلم (2886)، وأحمد برقم (7796).

علوته، وأشرفت عليه، يريد من انتصب لها انتصبت لـه، ومن أعرض عنها أعرضت عنه، وحاصله: أن من طلـع فيها بشخصه قابلته بشرها، ويحتمل: أن يكون المراد مـن خاطر فيها بنفسه أهلكته ونحوه قول القائل: «من غالبها غلبته» قوله: (فمن وجد فيها) في رواية الكشميهني منها قوله: (ملجأ) أي: يلتجـئ إليـه مـن شرهـا. قولـه: (أو معاذاً) بفتح الميم وبالعين المهملة وبالـذال المعجمـة هـو بمعنى الملجأ. قوله: (فليعذ به). أي: ليعتزل فيه؛ ليـسلم من شر الفتنة. وفي رواية سـعد بـن إبـراهيم (فليـستعذ) ووقع تفسيره عنـد مـسلم في حـديث أبي بكـرة، ولفظـه (فإذا نَزَلت، فمن كان له إبل فليلحق بإبله، وذكر الغـنم والأرض، قال رجل: يا رسول الله، أرأيـت مـن لم يكـن له؟ قال: يعمد إلى سيفه، فيـدق عـلى حـده بحجـر، ثـم لينج، إن استطاع)[28].

ومن هذا الباب ما ورد عن حذيفة بن اليمان عنـد البخاري يقول حذيفة: كان النـاس يـسألون رسـول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنـا الله بهذا الخير، فهل بعد هـذا الخـير مـن شر؟ قـال: (نعـم) قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قـال: (نعـم، وفيـه دخن) قلت: وما دخنه؟ قال: (قوم يهدون بغير هـديي، تعرف منهم وتنكر) قلت: فهل بعد ذلك الخير مـن شر؟ قال: (نعم، دعاة إلى أبـواب جهـنم، مـن أجـابهم إليهـا قذفوه فيها) قلت: يا رسول الله، صفهم لنا؟ فقال: (هـم من جلدتنا، ويتكلمون بألـسنتنا) قلـت: فـما تـأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: (تلزم جماعـة المـسلمين وإمـامهم)، قلت: فإن لم يكن لهم جماعـة ولا إمـام؟ قـال: (فـاعتزل تلك الفرق كلها، ولـو أن تعـض بأصـل شـجرة، حتـى يدركك الموت وأنت على ذلك)[29].

قال الخطابي في كتاب العزلة (ص8): «وأما عزلة الأبدان ومفارقـة الجماعـة التـي هـي العـوام، فـإن مـن حكمها أن تكون تابعة للحاجة وجاريـة مـع المـصلحة، وذلـك أن عظـم الفائـدة في اجـتماع النـاس في المـدن وتجاورهم في الأمصار إنما هو أن يتـضافروا، فيتعـاونوا، ويتوازروا فيهـا؛ إذ كانـت مـصالحهم لا تكمـل إلا بـه، ومعايشهم لا تزكو إلا عليه. فعلى الإنسان أن يتأمل حال نفسه فينظر في أية طبقة يقع منهم وفي أية جنبة ينحاز من جملتهم؟ فإن كانت أحواله تقتـضيه المقـام بـين ظهـراني العامة لما يلزمه من إصلاح المهنة التي لا غنية له به عنها، ولا يجد بدا من الاستعانة بهم فيها، ولا وجه لمفارقتهم في الدار، ومباعدتهم في السكن والجوار، فإنه إذا فعل ذلـك تضرر بوحدته، وأضرّ بمن وراءه من أهله وأسرتـه. وإن كانـت نفـسه بكلهـا مـستقلة، وحالـه في ذاتـه وذويـه متماسكة، فالاختيار لـه في هـذا الزمـان اعتـزال النـاس

(28) فتح الباري (13/ 30).

(29) البخاري (3606).

ومفارقة عوامهم؛ فإن السلامة في مجانبتهم والراحة في التباعد منهم. ولسنا نريد – رحمك الله – بهذه العزلة التي نختارها مفارقة الناس في الجماعات والجمعات، وترك حقوقهم في العبادات، وإفشاء السلام ورد التحيات، وما جرى مجراها من وظائف الحقوق الواجبة لهم، ووضائع السنن والعادات المستحسنة فيما بينهم؛ فإنها مستثناة بشرائطها، جارية على سبلها، ما لم يحل دونها حائل شغل، ولا يمنع عنها مانع عذر. إنما نريد بالعزلة ترك فضول الصحبة، ونبذ الزيادة منها، وحط العلاوة التي لا حاجة بك إليها. فإن من جرى في صحبة الناس والاستكثار من معرفتهم على ما يدعو إليه شغف النفوس، وإلف العادات وترك الاقتصاد فيها والاقتصار الذي تدعوه الحاجة إليه، كان جديرا ألا يحمده غبه، وأن تستوخم عاقبته، وكان سبيله في ذلك سبيل من يتناول الطعام في غير أوان جوعه، ويأخذ منه فوق قدر حاجته، فإن ذلك لا يلبثه أن يقع في أمراض مُدنِفة، وأسقام متلفة، وليس من علم كمن جهل، ولا من جرب وامتحن كمن باده وخاطر»[30].

أقول: وهذا كلا م جيد حسن فيه تفصيل.

ومما ورد في العزلة حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: بينما نحن حول رسول الله، ﷺ، إذا ذكر الفتنة أو ذكرت عنده، فقلت: كيف أفعل، جعلني الله فداك؟ قال: (الزم بيتك، واملك عليك لسانك)[31].

5 – والأحاديث المذكورة في الباب تدل على مشروعية ترك المقاتلة، وعدم وجوب المدافعة عن النفس والمال عند الفتن. وقد اختلف العلماء في ذلك، قال الطبري: اختلف السلف، فحمل ذلك بعضهم على العموم، وهم من قعد عن الدخول في القتال بين المسلمين مطلقا كسعد، وابن عمر، ومحمد بن مسلمة، وأبي بكرة في آخرين، وتمسكوا بالظواهر المذكورة وغيرها، ثم اختلف هؤلاء، فقالت طائفة بلزوم البيوت، وقالت طائفة: بل بالتحول عن بلد الفتن أصلا، ثم اختلفوا، فمنهم من قال: إذا هجم عليه شيء من ذلك يكف يده ولو قتل، ومنهم من قال: بل يدافع عن نفسه وعن ماله وعن أهله، وهو معذور إن قُتل أو قَتل.وقالت

(30) كتاب العزلة ص (8).

(31) حديث حسن، أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (15/ 9ــ 10)، وأحمد (2/ 212)، وأبو داود (4343)، والنسائي في «عمل اليوم» (205)، وابن المبارك في «مسنده» (257)، والطحاوي في «بيان مشكل حديث النبي ﷺ» (2/ 67 ـ 68)، وابن السني في «عمل اليوم» (439)، والحاكم (4/ 282 ـ 238)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (117)، والخطابي في «العزلة» ص (63 ـ 64)، من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، عن هلال بن خباب أبي العلاء، قال: حدثني عكرمة، حدثني عبد الله بن عمرو، به. وللحديث طرق أخرى عن عبد الله بن عمرو بن العاص؛ منها عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أخرجه أحمد (2/ 220)، من طريق أبي حازم، عن عمرو، به. وسنده قوي.

طائفة: لا يقاتل في فتن المسلمين وإن دخلوا عليه بيته وطلبوا قتله، ولا تجوز له المدافعة عن نفسه،؛ لأن الطالب متأول، وهذا مذهب أبي بكرة الصحابي وغيره، وقال ابن عمر وعمران بن حصين وغيرهما: لا يدخل فيها، لكن إن قُصد دفع عن نفسه. قال النووي: فهذان المذهبان متفقان على ترك الدخول في جميع فتن المسلمين. قال القرطبي: اختلف السلف في ذلك، فذهب سعد بن أبي وقاص وعبد الله ابن عمر ومحمد بن مسلمة وغيرهم إلى أنه يجب الكف عن المقاتلة، فمنهم من قال: يجب عليه أن يلزم بيته، وقالت طائفة: يجب عليه التحول عن بلد الفتنة أصلا.

وذهب جمهور الصحابة والتابعين إلى وجوب نصر الحق وقتال الباغين، وكذا قال النووي، وزاد أنه مذهب عامة علماء الإسلام، واستدلوا بقوله – تعالى –: ﴿ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ ﴾ (الحجرات: 9). قال النووي: «وهذا هو الصحيح، وتتأول الأحاديث على من لم يظهر له الحق، أو على طائفتين ظالمتين لا تأويل لواحدة منهما، قال: ولو كان كما قال الأولون لظهر الفساد، واستطال أهل البغي والمبطلون». اهـ. وقال بعضهم بالتفصيل، وهو أنه إذا كان القتال بين طائفتين لا إمام لهم، فالقتال ممنوع يومئذ، وتنزل الأحاديث على هذا، وهو قول الأوزاعي. قال الطبري: والصواب أن يقال: إن الفتنة أصلها الابتلاء، وإنكار المنكر واجب على كل من قدر عليه، فمن أعان المحق أصاب، ومن أعان المخطئ أخطأ، وإن أشكل الأمر فهي الحالة التي ورد النهي عن القتال فيها. وذهب آخرون إلى أن الأحاديث وردت في حق ناس مخصوصين، وأن النهي مخصوص بمن خوطب بذلك. وقيل: إن أحاديث النهي مخصوصة بآخر الزمان حيث يحصل التحقق أن المقاتلة إنما هي في طلب الملك، وقد وقع في حديث ابن مسعود الذي أشرت إليه قلت: يا رسول الله ومتى ذلك؟ قال: (أيام الهرج). قلت: ومتى؟ قال: (حين لا يأمن الرجل جليسه).

ويؤيد ما ذهب إليه الجمهور قول الله – تعالى –: ﴿ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ ﴾ (البقرة: 194). وقوله – تعالى –: ﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ ﴾ (الشورى: 40) ونحو ذلك من الآيات والأحاديث، ويؤيده – أيضا – الآيات والأحاديث الواردة في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[32].

فتلخص من كلامهم أن الأحاديث في ترك المقاتلة حال الفتنة في حالات هي:

1 – حين يشتبه الأمر وتختلط الأمور، فلا يعلم الحق مع من.

2 – إذا كان بين طائفتين لا إمام لهم.

3 – إذا كان القتال للدنيا. والله أعلم.

(32) فتح الباري (13/ 31)، وعمدة القاري (24/ 191)، ونيل الأوطار (5/ 393).

ووردت أحاديث تدل على عظم حمل السلاح على المسلمين، منها عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: (من حمل علينا السلاح فليس منا) متفق عليه[33].

وعن أبي بكرة، عن النبي ﷺ قال: (إذا حمل المسلمان السلاح أحدهما على صاحبه فهما على جرف النار، فإن قتل أحدهما صاحبه دخلاها جميعا) أخرجه الداني في السنن الواردة في الفتن. وأصله في الصحيحين[34].

وأخطر شيء أن يقتل المسلم أخاه ويفرح لقتله؛ فهذا ورد فيه وعيد خاص، فروى الداني عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ قال: (من قتل مؤمناً، ثم اعتبط بقتله، لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً). قال خالد (ابن دهقان): سألت يحيى بن يحيى الغساني عن قوله (اعتبط بقتله) قال: هم الذين يقتتلون في الفتنة فيقتل أحدهم، ويرى أنه على هدى لا يستغفر الله منه أبدا: والحديث أخرجه أبو داود في سننه بلفظ «فاغتبط» بالمعجمة[35].

وسمى النبي ﷺ مقاتلة المسلم كفراً، ففي الصحيحين قال ﷺ: (لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)[36].

فنسأل الله السلامة والعافية من كل فتنة.

6 – وفي رواية الحديث السابع حديث ابن عمر رضي الله عنه تنويه بأهمية الإنكار للمنكر، وكيف كان الصحابة رضي الله عنهم لا يهملون هذه الشعيرة، فابن عمر لما رأى مقتولاً بيّن خطورة هذا المنكر، وأنه يؤدي إلى الشقاء، ثم حدّث بالحديث عن النبي ﷺ.

وهذه الشعيرة المهمة – الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – لها دور كبير في درء الفتن، وسد أبوابها، فكم فتنة أطفئت به، وكم بلية دفعت بسببه.

عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه. قال: يا أيها الناس، إنكم تقرءون هذه الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ ﴾ (المائدة:105) وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه). رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن حبان[37] بأسانيد صحيحة.

وهنا أشير إلى أمر مهم وردت به السنّة، وهو أن الإنكار على أهل المنكر لا يصل لحد المقاتلة خاصة في

(33) البخاري (6480)، ومسلم (98).

(34) السنن الواردة في الفتن، للداني (1/ 319)، ح (91)، وانظر: البخاري (31)، ومسلم (2888).

(35) السنن الواردة في الفتن، للداني (1/ 325)، ح (96)، وسنن أبي داود (4271)، وعزاه في التيسير شرح الجامع الصغير (2/ 435) للضياء في المختارة قال: وإسناده صحيح.

(36) صحيح البخاري (121)، ومسلم (66).

(37) مسند أحمد (1)، والترمذي (2168)، وأبو داود (4338)، وابن حبان (305).

حق الولاة؛ فعن أم المؤمنين أم سلمة ﵂، عن النبي ﷺ أنه قال: (إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع) قالوا: يا رسول الله، ألا نقاتلهم؟ قال: (لا، ما أقاموا فيكم الصلاة) رواه مسلم[38]. وهذا الهدي النبوي الكريم مقصوده الإصلاح، ودرء الفتن، نسأل الله أن يحفظ بلادنا وبلاد المسلمين من كل فتنة وبلاء وشر.

هذا ما تيسر جمعه في هذا الحديث، وأسأل الله أن يرزقنا العلم النافع والفقه في الدين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

***

فهرس المصادر والمراجع

الآحاد والمثاني. الشيباني، أبو بكر بن أبي عاصم. تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابرة. ط1، الرياض: دار الراية، 1411هـ.

الأحاديث المختارة. المقدسي، محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي، المشهور بالضياء. تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. ط1، مكة المكرمة: مكتبة النهضة الحديثة، 1410هـ.

أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب. الحوت، محمد درويش. د.ط، د.م: د.ن، د.ت.

الإصابة في تمييز الصحابة. ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ.

البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير. ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي. تحققي: مصطفى أبو الغيط، وعبد الله بن سليمان، وياسر بن كمال. ط1، الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع، 2004م.

التاريخ الكبير. البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري. د.ط، حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد، د.ت.

تذكرة الحفاظ. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. تحقيق: عبد الرحمن المعلمي. د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

تقريب التهذيب. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر. تحقيق: محمد عوامه. ط1، سوريا: دار الرشيد، 1406هـ.

التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير. ابن حجر، أحمد ابن علي بن حجر العسقلاني. ط1، د.م: دار الكتب العلمية، 1989م.

الجامع الصحيح (صحيح مسلم). مسلم، ابن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، د.ط، د.م: د.ن، د.ت.

الجامع الصحيح = صحيح البخاري. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. ط1 د.م: دار طوق النجاة، 1422هـ.

الجرح والتعديل. الرازي، ابن أبي حاتم أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي. ط1، حيد آباد الدكن:

(38) صحيح مسلم (18554).

مجلس دائرة المعارف العثمانية بالهند، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1271هـ.

حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن). السندي، محمد بن عبد الهادي التتوي. ط2، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، 1406هـ.

الحوت. الشافعي، محمد بن محمد درويش، أبو عبد الرحمن. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ-1997م.

سنن ابن ماجه. ابن ماجه، القزويني محمد بن يزيد أبو عبدالله. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. د.ط، بيروت: دار الفكر، د.ت.

سنن أبي داود. السجستاني، سليمان بن الأشعث أبو داود الأزدي. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. د.م: دار الفكر، د.ت.

سنن الترمذي. الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي. تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون. د.ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

سنن الدارقطني. الدارقطني، علي بن عمر. تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني. د.ط، بيروت: دار المعرفة، 1386هـ.

سنن الدارمي. الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد. ط1، بيروت: دار الكتاب العربي، 1407هـ.

السنن الكبرى. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. د.ط، مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، د.ت.

سنن النسائي الكبرى. النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي. ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1411هـ.

شعب الإيمان. البيهقي، أحمد بن الحسين الخراساني، أبو بكر. تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد. ط1، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الهند: الدارالسلفية، د.ت.

الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية. الجوهري، أبو نصر إسماعيل ابن حماد الفارابي. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. ط4، بيروت: دار العلم للملايين، 1407هـ.

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. البستي، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم. ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1414هـ.

صحيح ابن خزيمة. السلمي النيسابوري، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر. تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. د.ط، بيروت: المكتب الإسلامي، د.ت.

الطبقات الكبرى، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم. ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي. تحقيق: زياد محمد منصور. ط2، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، 1408هـ.

الفتن. الخزاعي، أبو عبد الله نعيم بن حماد بن معاوية المروزي. تحقيق: سمير أمين الزهيري. ط1، القاهرة: مكتبة التوحيد، 1412هـ.

القاموس المحيط. الفيروزآبادى، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب. تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. إشراف: محمد نعيم العرقسُوسي. ط8، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، 1426هـ.

الكاشف فيمن له رواية في الكتب الستة. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. تحقيق: محمد عوامه. د.ط، جدة: دار القبلة، د.ت.

الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة. ابن الكيال، أبو البركات محمد بن أحمد. تحقيق: عبد القيوم بن عبد رب النبي. د.ط، د.م: دار المأمون، د.ت.

لسان الميزان. العسقلاني، أحمد بن محمد بن حجر. ط2، الهند: دائرة المعرف النظامية، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، 1390هـ/ 1971م.

المجتبى من السنن. النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن. د.ط، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، د.ت.

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان. تحقيق: حسام الدين القدسي. د.ط، القاهرة: مكتبة القدسي، 1414هـ.

مسألة التصحيح والتحسين في الأعصار المتأخرة. الشايجي، عبد الرزاق. د.ط، د.م: دار ابن حزم، د.ت.

المستدرك على الصحيحين. الحاكم، محمد بن عبد الله أبو عبد الله النيسابوري. ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1411هـ.

المسند. الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون. إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي. ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ—2001 م.

مسند أبي يعلى. الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى التميمي. تحقيق: حسين سليم أسد. ط1، دمشق: دار المأمون للتراث، 1404هـ.

مسند البزار (البحر الزخار). البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله. د.ط، بيروت: مؤسسة علوم القرآن، المدينة: مكتبة العلوم والحكم، 1409هـ.

مسند الروياني. الرُّوياني، أبو بكر محمد بن هارون. تحقيق: أيمن علي أبو يماني. ط1، القاهرة: مؤسسة قرطبة، 1416هـ.

مصنف عبد الرزاق. الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام. ط2، بيروت: المكتب الإسلامي، 1403هـ.

المصنف في الأحاديث والآثار. ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي. ط1، الرياض: مكتبة الرشد، 1409هـ.

المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: رسائل علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود. تنسيق: سعد بن ناصر بن عبدالعزيز الشثري. ط1، السعودية: دار العاصمة، دار الغيث، 1419هـ.

المعجم الكبير. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم. تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي. ط2، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، د.ت.

المنتقى من السنن. النيسابوري، عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد، ط1، بيروت: مؤسسة الكتاب الثقافية، 1408هـ.

***